

محرمات ومنكرات

سؤال عن الموسيقى الهادئة

عندي سؤال محيرني

ادري أن سماع الأغاني حرام إذا كان فيها طرب لكن إذا كانت الأغنية أجنبية كلاسيكية هادئة أحسن إنها عادية ما تناسب اللهو وكلماتها ما فيها شيء.

فما حكم سماع هذا النوع (مثل أغنية التايتنك)

ج -

بالنسبة للغناء من غير موسيقى كرهه كثير من السلف والكراهة في كلام العلماء المتقدمين تُطلق على التحريم

وقد كُثرت الأقوال عن سلف هذه الأمة في النهي عن الغناء ، وإن كان من غير آلة موسيقية قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَتَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ) هو الغناء وأشباهه .

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : والله الغناء .

وقال رضي الله عنه : الغناء يُنبت النفاق في القلب .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الجِرَّ والحريِرَ والخمرَ والمعازفَ ، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليه بسارحة لهم يأتيهم يعني الفقير لحاجة فيقولوا : أرجع إلينا غدا ، فيُبَيِّتُهم الله ويضع العلم ، ويمسح آخرين قرده وخنازير إلى يوم القيامة . رواه البخاري .

والعلم هو الجبل .

وقال الفضيل بن عياض : الغناء رقية الزنا .

وقال الخليفة يزيد بن الوليد : يا بني أمية إياكم والغناء ، فإنه يُنقص الحياء ويزيد في الشهوة ويهدم المروءة ، وإنه لينوب عن الخمر ، ويفعل ما يفعل السكر ، فإن كنتم لا بُدَّ فاعلين فجنبوه النساء ؛ إن الغناء داعية الزنا . رواه البيهقي في شعب الإيمان .

قال خالد بن عبد الرحمن : كنا في عسكر سليمان بن عبد الملك فسمع غناء من الليل ، فأرسل إليهم بكرة فجيء بهم ، فقال : إن الفرس لتسهل فيسوق له الرمكة ، وإن الفحل ليخطر فتضعب له الناقة ، وإن التيس فتستحرم به العنز ، وإن الرجل ليتغنى فتشتاق إليه المرأة ثم قال : اخصوهم ! فقال عمر بن عبد العزيز هذا مثله ولا يحل فحلى سبيلهم . رواه البيهقي في شعب الإيمان .

قال ابن القيم - رحمه الله - :
حُبُّ الكتابِ وَحُبُّ الحانِ الغناءِ *** في قلبِ عبدِ ليس
يجتمعان

وقال : فالغناء يُفسد القلب ، وإذا فسد القلب هاج في النفاق .

ولا شك أنه إذا كان من خلال آلة موسيقية فهو أشدَّ في التحريم .

قال الإمام البيهقي - رحمه الله - : وإن لم يداوم على ذلك (يعني على الغناء) لكنه ضرب عليه بالأوتار ، فإن ذلك لا يجوز بحال ، وذلك لأن ضرب الأوتار دون الغناء غير جائز لما فيه من الأخبار . وقد يدعى أقوام أن الموسيقى الهادئة تُريح الأعصاب !

وليس الأمر كذلك ، فقد ثبتَّ طبيياً أن النفس تجد الراحة في القرآن وليس في الغناء
وصدق الله ومن صدق من الله قила ، ومن صدق من الله حديثاً :

(الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَّا يَذْكُرَ اللَّهُ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ)

ومما هو مشاهد محسوس معلوم

أن من استلذَّ بسماع الأغاني لا يُمكن أن يجد حلاوة تلاوة كلام الله عز وجل .

وفي الغناء والموسيقى تفصيل أكثر هنا :
<http://saaid.net/Doat/assuhaim/132.htm>

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

□□ □□□□ □□ □□□□ □□□□ □□□□ □□□□ □□□□

أورد ابن القيم - رحمه الله - هذا السؤال ثم قال :

فإن قيل : فما وجه إنباته للنفاق في القلب من بين سائر المعاصي قيل هذا من أدل شيء على فقه الصحابة في أحوال القلوب وأعمالها ومعرفتهم بأدويتها وأدوائها وأنهم هم أطباء القلوب دون المنحرفين عن طريقتهم الذين داووا أمراض القلوب بأعظم أدوائها فكانوا كالمداوي من السقم بالسم القاتل وهكذا والله فعلوا بكثير من الأدوية التي ركبوها أو بأكثرها فاتفق قلة الأطباء وكثرة المرضى وحدوث أمراض مزمنة لم تكن في السلف والعدول عن الدواء النافع الذي ركبه الشارع وميل المريض إلى ما يقوي مادة المرض فاشتد البلاء وتفاقم الأمر وامتلت الدور والطرق والأسواق من المرضى وقام كل جهول يطيب الناس فاعلم أن للغناء خواص لها تأثير في صبغ القلب بالنفاق ونباته فيه كنبات الزرع بالماء فمن خواصه أنه يلهي القلب ويصده عن فهم القرآن وتدبره والعمل بما فيه فإن القرآن والغناء لا يجتمعان في القلب أبدا لما بينهما من التضاد فإن القرآن ينهى عن اتباع الهوى ويأمر بالعفة ومجانبة شهوات النفوس وأسباب الغي وينهى عن اتباع خطوات الشيطان والغناء يأمر بضد ذلك كله ويحسنه ويهيج النفوس إلى شهوات الغي فيشير كامنها ويزرع قاطناتها ويحركها إلى كل قبيح

ويسوقها إلى وصل كل مليحة ومليح ... وهو جاسوس القلب وسارق المروءة وسوس العقل يتغلغل في مكامن القلوب ويطلع على سرائر الأفئدة ويدب إلى محل التخيل فيثير ما فيه من الهوى والشهوة والسخافة والرقاعة والرعونة والحماقة فبينما ترى الرجل وعليه سمة الوقار وبهاء العقل وبهجة الإيمان ووقار الإسلام وحلاوة القرآن فإذا استمع الغناء ومال إليه نقص عقله وقل حياؤه وذهبت مروءته وفارقه بهاؤه وتخلي عنه وقاره وفرح به شيطانه . انتهى بطوله من كلامه - رحمه الله - .

=====
=====

وهذه مشكلة أخرى شيخنا الفاضل أنقلها من أحد المنتديات

أنا فتاة أبلغ من العمر السابعة عشر ، من باب الفضول دخلت غرف المحادثة على النت ، وشيئا فشيئا كان الشيطان أقوى مني ، وبدأت بمحادثة الشباب وأنتقل من شاب لآخر بهدف التسلية وتمضية الوقت ، وأثر هذا على حياتي ودراستي وعلاقتي بأهلي ، وأصبحت أكثر من مدمنة للانترنت وبالأخص غرف المحادثة مع الشباب ، وأعرف أنني مخطئة ، أريد أن أترك هذا الموضوع تماما أريد أن أترك النت تماما ماذا أفعل؟؟ أرشدوني بارك الله فيكم ، فأنا أخاف الله ، وأخشى على سمعتي وسمعة أهلي ، لكنني أجد صعوبة في تركه ... ماذا أفعل؟؟؟

ج -

هذه بداية السير في طريق الزلل ورحلة الألف ميل تبدأ بخطوة واحدة كما يُقال . وربنا تبارك وتعالى نهانا عن إتباع خطوات الشيطان فقال سبحانه : (وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ) لماذا؟
(إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ)

كما نهانا عن طاعة الشيطان فقال : (إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ
عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا)
لماذا ؟
(إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ)

وكم هي القصص التي تدمى لها القلوب نتيجة بداية
الخطوة ومُطَاوَعَةِ الشيطان في ذلك
وعليها إذا أرادت تركه بأمور :

الأول : مراقبة من لا تخفى عليه خافية
لتتذكر أن الله مطلع عليها
فلا تجعله سبحانه وتعالى أهون الناظرين إليها
وإذا خلوت بريبة في ظلمة *** والنفس داعية إلى
الطغيان
فاستحي من نظر الإله وقل لها : *** إن الذي خلق
الظلام يراني

فإذا أغلقت الأبواب فلتعلم أن هناك باباً لا يُغلق
وأن الله لا تخفى عليه خافية
وأن تستحي من الله حق الحياء
وقد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً فقال له :
استحي من الله استحياءك من رجلين من صالحين
عشيرتك لا يفارقانك .

ثانياً : لتعلم علم يقين أن الشات يحوي سمكاً وحتوت ، وبه
ذئب وكلاب
وأنهم لا يُريدون منها سوى شرفها وأعرّ ما تملك
وإن زعموا أنهم شرفاء أو أطهار أو غير ذلك
فإن كانوا كذلك فما الداعي لهتك الأعراض ؟؟

ثالثاً : إذا أرادت تركه ولم تستطع فلا تُغلق على نفسها
الأبواب إذا أرادت دخول الشبكة (الإنترنت)

أو تحضر معها من إخوانها أو من أخواتها من تستحيي
أمامهم حتى لا تتمادي في ذلك .
وهذا مُجَرَّب .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
سؤالي هو عن مشكله أخبرني بها أحد أصدقائي في
الكلية ، وهي كالتالي :
ثلاثة شباب من دول الخليج اجتمعوا في أمريكا ..وقدم
لهم ضيف قريب لأحدهم
وأقاموا حفله ساقطة بما تعنيه الكلمة
فجمعوا بعض الفتيات لإسعاد صديقهم الزائر
وحصل في تلك الليلة من المنكر ما يقشعر له البدن
وبعض مضي ثلاثة أسابيع ...عادت إحدى الفتيات
وأخبرتهم بأنها حامل من صديقهم الزائر
بعد إجراء التحاليل تبين أنها حامل وباختبار (الذي ان ايه)
كانت أقوالها صحيحة وصديقهم هو الأب
بعد نقاشات ... اتفقوا مع الفتاه علي إسقاط الجنين
صرخت بصديقي محذرا إياه من جريمة القتل
حيث إنه الآن أصبح الجنين أكثر من أربعين يوما
وقلت له بان القرآن الكريم أخبرنا بأن الروح تنفخ إذا أتم
الأربعين يوما
وأن الطب الحديث أثبت صحة هذا الكلام
أجابني هذا الشاب بان هذا الحل الوحيد أمامهم لستر
الفضيحة
قلت له إن هذا قتل لنفس حرم الله قتلها
وإذا كان يريد تعديل خطئه فعليه على الأقل الزواج منها
.. وتربية الطفل ليصبح مسلم
ولكن لا فائدة
فموعد الإسقاط بعد أسبوعين من الآن

هل كلامي صحيح ؟

و ما حكم الإسقاط ؟
والحكم على المسقط ..الطبيب.. والشاب والد الطفل ...
والحكم إذا سكت عليهم ؟
إذا تراجع الشاب عن الإسقاط وقرر الزواج من الفتاة ...
هل هذا جائز شرعا ؟
لأنني سمعت بأن الزواج من الفتاة التي اعتادت على
الصدقات والخلائل غير جائز
وأشكرك أخي الكريم علي صبرك لأسئلتنا الكثيرة
واجتهادك
وجزاك الله خيرا

=====

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
وبورك فيك
كنت قبل أسابيع أتناقش في مثل هذه القضايا مع أحد
مشايخي
حيث سافرت لبعض الدول الأوروبية وتأتي بعض الاتصالات
أحيانا من هناك ويكثر السؤال عم مثل هذه القضايا
والأمور .
لا شك أخي أن مثل تلك الفظائع إنما تقع حينما يتعدى
الإنسان حدود الله ويتجاوز الخطوط الحمراء - إن صح
التعبير -
وبالنسبة لإسقاط الجنين ، فإن كان قبل (مائة وعشرين
يوماً) فهو لم يُنفخ فيه الروح
فقد ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال :
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً
، ثم يكون في ذلك علقه مثل ذلك ، ثم يكون في ذلك
مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر
بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد .
الحديث .
فهذه :
أربعون يوماً نطفة
وأربعون يوماً علقه

وأربعون يوماً مُضغّة
ومجموع هذه الأيام = 120 يوماً
هذا هو الصحيح في نفخ الروح وليس فقط أربعين يوماً
كما ورد في السؤال .
وإسقاط الجنين بعد مائة وعشرين يوماً هو قتل للنفس ،
ولا يجوز لها ولا للطبيب إسقاطه ، فإن فعلت هي أو هو
فعليهم كفارة قتل نفس .

وإذا قرر الشاب الزواج بتلك الفتاة ، فإن كانت بغياً
مشهورة بذلك العمل ، وهو الزنا فلا يجوز له ذلك إلا إذا
كان هو مثلها ، إلا أن تُعزم على التوبة ، ويعزم هو على
التوبة .
فإن كان كذلك فالابن ابنه إذا ثبت هذا ، والإسلام يتطلّع
ويتشوّف للستر .
ولأن الآية (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا
زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ)
لا تشمل هذا النوع
فهو زان وهي زانية
إلا أن يتوباً إلى الله توبة نصوحاً .

أما إذا لم يتم الزواج ولم يتم الإسقاط وهو الأولى فإن
الطفل إذا وُلِدَ تربي كما يتربي غيره الآلاف في تلك
المجتمعات .
فإن هذا الأمر لا نكير له بل هو أمر عادي في تلك
المجتمعات
ويُسمون أبناء الزنا : ولد طبيعي !

وهنا يأتي قوله عليه الصلاة والسلام : الولد للفراش
وللعاهر الحجر . رواه البخاري ومسلم .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====
=====

شيخنا الفاضل

سألته إحدى الأخوات بعد أن روت الموقف الذي حدث معها

تقول : أخذت ابني للطبي - وهو طبيب عربي مسيحي - وبعد أن انتهى الطبيب من الكشف على ابنها سألته عن وجع ألم برأسها بطريقة عجيبة من أسبوع - وقت زيارة الطبيب- واعتقدت أنه سيصف لها دواء أو ما شابه وإلا فماذا سيكشف على رأسها ؟

وهذه السائلة أخت محجة ومنقبة وملتزمة - نحسبها والله حسيبها - وما إن سألت الطبيب عن وجع رأسها بأدبها بالقول : أنت ماذا تريد أن أفعل لك هل تقبلين أن أكشف عليك أو تريدين مجرد دواء ؟ وكيف سأصف الدواء بدون أن أعرف السبب وأنت لا بد أنك لا تريدين طبيبا فهذا لا يناسبك - وأطال في مثل هذا الكلام - فقالت له : حتى إذا كنت ستكشف علي فلا بد أنك ستكشف من وراء حجابي ولن تلمسني فقال لها : وأنا درست الطب لسنوات لتأتي فتخبريني ماذا أفعل ؟؟

فقالت لي وهي نادمة جدا جدا : لا أعرف لماذا سمحت له أن يكشف عليّ

فعلى الرغم من أنه كشف علي من وراء حجاب ولم يرى شعري ولم يلمسه ويلمس أي مكان مني بدون حاجز إلا أنني أشعر أنني أخطأت وما كان يجب أن يعلم أنني كنت محتاجة لكشفه ولشدة ندمها لم تأخذ الدواء الذي وصفه لها . وقالت إن ازداد وجع رأسها فهي ستقبل لأنه عقاب من الله لما هي قامت به .

شيخنا الفاضل .. سألتني : هل أخطأت فيما فعلت ؟؟ ولو كنت مكاني أكنت فعلت مثلي ؟؟؟ لم أشأ أن أجيبها فأنا لا أعلم .

هل أخطأت فيما فعلت ؟؟

الجواب :

لا شك أنها أخطأت من وجهين :
الأول : أنها أخذت طفلها إلى طبيب نصراني .
والثاني : ذهابها للطبيب من غير محرم لها .
وهي قد ندمت والندم علامة على التوبة .
والمرء قد يضعف ويغلبه ما يجد من الأم ونحوه وربما
تساهل أو تداوى بمحرّم ولكن سُرعان ما يندم ويتوب ،
وهذا علامة على صحة القلب .
ولعلي أصف لها وصفة من لا ينطق عن الهوى صلى
الله عليه وسلم .
عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه شكّا إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجعاً يجده في جسده منذ
أسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ضع
يدك على الذي تألم من جسدك وقل : (باسم الله) ثلاثاً
، وقل : سبع مرات (أعوذ بالله وقدرته من شرّ ما أجد
وأحاذر . رواه مسلم .

وحول كلمة (مسيحي) انظري ما في هذا الرابط :
<http://saaid.net/Doat/assuhaim/19.htm>

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====
=====
**شيخنا الفاضل : إذا كنت تعلم أن فلانا - يضع صورة أو
تمثال في بيته فهل تأثم إذا دخلت بيته ؟؟ مع العلم أنه تم
تحذيره وبيان حرمة فعلته .**

الجواب :
يُنظر في ذلك - رعاك الله - مسألة المصالح والمفاسد
فالقاعدة الشرعية لدينا أن درء المفاسد مقدّم على جلب
المصالح
فإذا كان هناك مصلحة في زيارته ودخول بيته وأن هذا قد
يُغيّر ما هو عليه ، فالأولى زيارته ومُناصحته في نفس
الوقت .

وإن كان ذلك لا يُغيّر شيئاً أو أن هجره سوف يردعه ويخلى
عن تلك الأشياء فالأولى هجره ، وإعلامه أن سبب ذلك هو
وجود التماثيل .
والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
أخي الفاضل الشيخ عبدالرحمن السحيم
مضى عليّ الآن عامين من الدراسة ... وأكثر من نصف
عام من العلاج
منذ بداية الدراسة إلى الآن لم يكن لي إلا مُدرّسين من
الذكور والبقية الباقية من النساء
أيضا غالبية المتواجدين في الفصل من البنات
مثلا الان فصلي مكون من 26 طالب وطالبة ... أنا وشاب
باكستاني تمثل الرجال والبقية 24 طالبة
عن يميني وشمالي وأمامي وخلفي محاط بفتيات
كاشفات عن أجسادهن
اضطر في كثير من الأحيان إلى الحديث معهم ... خاصة
إذا طلبت المعلمة إنهاء بحث جماعي
أصبحت ألاحق الشاب الباكستاني أينما جلس وذهب علي
أمل أن يكون شريك في البحث
وإذا زاد العدد عن اثنين لا بد من الجلوس مع فتيات
لا بد من النظر لهم .. ولا بد من النظر للمعلمة ... لا بد من
الحديث مع الفتيات ... ومع المعلمة
أتعامل مع الجميع كأنهم لا شيء .. وكأني متكبر ... ولا
أريد الحديث ... اكذب كثيرا بقولي إنني متزوج ولدي
طفلين وأحمل معي صورتين لي وأنا صغير وأقول أولادي
اكذب بقولي لا يوجد لدي هاتف ... ولا استخدم الانترنت
ولا يوجد لدي بريد الكتروني
وكان قبل يومين ... حصلت إحدى الفتيات من قسم
معلومات الطلاب على رقم هاتفي وببريدي الالكتروني
وقامت بالاتصال علي لأني رئيس المجموعة وتطلب
مساعدتها في بحث .. هي إن قصرت فيه ستؤثر علي

علاماتي وان قصرت أنا أثرت على البقية
لابد من الاجتماع معهم
تعاملي مع الكل كان كمعاملتي لشاب
ويوم الاثنين الماضي بعد اتصال الفتاة ... قلت لهم وجهة
نظري وطريقتي في إنهاء البحث ... وكان بمجموعتي
فتاة سعودية محجبة ... قالت لي بعد وصولي لمكان
الاجتماع توقعتك محترم ومحافظ .. وأنت توزع رقمك
علي البنات ... حرام هذا وما يجوز
وقتها مثل الصفعة بوجهي كانت
أنا ما أريد إي منهم يتصل علي ... وأريد صفحتي تكون
بيضاء من أي شبهة
وتذكرت أن هذي ثاني مجموعته أكون لها رئيس ...
والمجموعة الأولى حصلت على الدرجة النهائية وكله يعود
بفضل من الله ثم عملي الشخصي في تدريس المجموعة
وشرح لهم المنهج لإتمام المشروع سويا
المشروع بأكمله قمت به لوحدي وهم متفرجين ... وبعد
نهاية المشروع والنتيجة اهدتني المجموعة هديه عبارة
عن كوب قهوه
وكانت المجموعة في غالبيتها بنات
هل هذه الهدية حرام
هل نظري للمعلمة وللطالبات دون أي سوء نية حرام
كل الفتيات ونسائهم لا يعنون لي شيء كان ونظرتي لهم
ما وراها شيء
لكن صرخة الفتاة السعودية فيني خلتنني أفكر في كل
شي أعمله ومعتاد عليه
وضعي الحالي ... ما هو الحكم الشرعي حياله ؟
أيضا قد ذكرت أنني قضيت وقت في العلاج ... غالبية
طاقم التمريض نساء
ولابد من الملامسة الجسدية خاصة بالإبر وتنظيف آثار
العمليات ...
ووصلت بي الحال في أيام لا أستطيع فيها تحريك قدمي
بان يحملني ثلاث ممرضات ويحمموني
هذا من ما خطر ببالي ... وشعرت بذنب وتأنيب الضمير
هل ملامستهم لي حرام ؟

أشكرك أخي فضيلة الشيخ علي سعة صدرك

الجواب :

أما قبول الهدية من المشرك فإنها جائزة ، إلا إن كانت
ثمنا للدين .

وبالنسبة للدراسة المختلطة فلا تجوز ، كما أفتى بذلك
العلماء لما يترتب عليها من مفاسد ، ورضى الله لا يُنال
بسخطه .

ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، وهناك مدارس غير
مختلطة حتى في أمريكا

ثم هذه الفتاة التي تدرس معكم وأنكرت عليك فعلك هذا
.. ما الذي أباح لها الجلوس معكم والدراسة المختلطة؟؟!

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

شيخنا الفاضل : هذا سؤال وجّهته لي إحدى الأخوات
فأحلتها إليكم يا رعاكم الله

تقول السائلة :

هل اقتناء المجلات بكافة أنواعها حرام ، لأنه لا يوجد
في مجلة سواء سياحية أو اقتصادية أو ثقافية إلا ويضع
ون بها صور لفتيات وعارضات أزياء ؛ إما على الغلاف
ليزيدوا من عدد مبيعاتها ، أو يضعون بداخلها صور
للفتيات أشكال وألوان !

أما بالنسبة لمعظم المنتجات في الدنيا حتى لو كان ص
بغة أحذية يضعون عليها صور لفتيات والكل يعلم أي
وع من الصور يضعون .

فإذا أردنا أن نلتزم بأن لا ندخل أي صورة لأي فتيات
وخاصة بلباس فاضح ، فسوف نلغي شراء معظم الحاج
يات التي نحتاجها للمنزل .

أما التلفزيون .. فهنا المطامة الكبرى ، حيث لو أردنا

أن نتابع حتى الأخبار على بعض الفضائيات فيجب أن نغمض أعيننا ونحن نشاهد لأن المذيعات يظهرن علينا أمام الشاشة بلباس يكاد أن يكون ساتر لعوراتهم، فما بالك بالبرامج الأخرى وخاصة ما يسمونها السهرات المسائية والبرامج المسلية

إذن علينا أن لا نشترى المجلات بأنواعها سواء للأزياء والموضة أو لغيرها من المجلات الشهرية، مثل سيدتي وزهرة الخليج، وأسفة لذكر أسماء ولكن بصفتهم مجلتين معروفتين على مستوى العرب كافة في العالم.

هذا هو نصّ سؤالها وفقكم الله

الجواب :

هذه المجلات قد كثرت وعمّت وعمّ فسادها وقد أفتى العلماء بحرمتها وحرمة شرائها واقتنائها وبيعها وذلك لعظيم خطرها .

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - ضمن خطبة له وهو يتحدث عن فتن المجلات :

إن من المؤسف المحزن ، والمخيف المروع أن يكون بين أيدي شبابنا وكهولنا وشيوخنا من ذكور وإناث مثل هذه الصحف والمجلات التي تدعو كتابة وتصويراً إلى التحلل من الفضيلة ، والتردي في أسافل الأخلاق ...

إنها مجلات تنشر الخلاعة والبذاءة والسفول . إلى أن قال عن تلك المجلات :

وجدت هذه المجلات وجدتها والله وأقسم بالله ، وجدت هذه المجلات هدامة للأخلاق ، مُفسدة للأمة ، لا يشك عاقل فاحص ماذا يُريد مُرّوجوها بمجتمع إسلامي محافظ .

وجدت أقوالاً ساقطة ماجنة نابية ، يمجهها كل ذي خلق فاضل ، ودين مستقيم .
رأيت صوراً للنساء على أغلفة تلك المجلات وفي باطنها صوراً فاتنة في أزياء مُنحطّة ، بعيدة عن الحياء والفضيلة ، تُحرّك من لا شهوة له ، وجدت كلمات تدعو إلى العزف والموسيقى واللغو المحرّم ، وجدت صور علب الدخان للدعاية له .
إلى غير ذلك من المنكرات العظيمة الفاحشة .
إلى أن قال - رحمه الله - :
إن اقتناء مثل هذه المجلات حرام .
وشراؤها حرام .
وبيعها حرام .
ومكسبها حرام .
 وإهداءها حرام .
 وقبولها حرام .
 وكل ما يُعين على نشرها بين المسلمين حرام ؛
 لأنه من التعاون على الإثم والعدوان . اهـ .

ولكن : أليس في البدائل بديل ؟
بلى

والمجلات التي خَلَّتْ من هذا كثيرة ، وهي آخذة في الانتشار والازدياد .
ولسنا في ضيق من أمرنا أو حرج بحيث تُدخل مثل هذه المجلات الساقطة أو تبقى في حيرة !
أعني أن هذه المجلات لا تُعتبر ضمن الحاجات الكمالية ولا التحسينية فضلاً عن أن تكون من الضروريات !
ولا شك أن سلامة الدِّين أولى .
والمسلم أو المسلمة سوف يُسألون يوم القيامة عن هذا المال :
من أين اكتسبوه ؟
وفيمَ أنفقوه ؟

وهناك من يحرص على شراء بعض المجلات الساقطة
مطلع كل شهر ، ولكنه يبخل أن يتصدَّق ببعض ذلك
المال .

وشراء مثل هذه المجلّات مما يضرّ
والصدقة مما ينفع في الدنيا والآخرة

فالعاقل لا يُقدِّم ما يضرّ على ما ينفع
والله تعالى أعلى وأعلم .

**هل وجود المجلات مثل سيدتي وزهرة الخليج وغيرها
حرام بالبيت أصلاً ؟
وهل عند قراءتها نأخذ ذنوب ؟؟
وشكراً**

الجواب :
سبق أن طُرح سؤال حول المجلات ، فكان هذا الجواب :

هذه المجلات قد كُثرت وعمّت وعمّ فسادها
وقد أفتى العلماء بحرمتها وحرمة شرائها واقتنائها
وبيعها وذلك لعظيم خطرها .

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - ضمن خطبة
له وهو يتحدث عن فتن المجلات :

إن من المؤسف المحزن ، والمخيف المروع أن
يكون بين أيدي شبابنا وكهولنا وشيوخنا من ذكور
وإناث مثل هذه الصحف والمجلات التي تدعو كتابة
وتصويراً إلى التحلل من الفضيلة ، والتردي في
أسافل الأخلاق ...

إنها مجلات تنشر الخلاعة والبذاءة والسفول .
إلى أن قال عن تلك المجلات :

وجدت هذه المجلات وجدتها والله - وأقسم بالله -
وجدت هذه المجلات هدامة للأخلاق ، مُفسدة للأمة ،
لا يشك عاقل فاحص ماذا يُريد مُرّوجوها بمجتمع
إسلامي محافظ .

وجدت أقوالا ساقطة ماجنة نابية ، يمجهها كل ذي خلق فاضل ، ودين مستقيم .
رأيت صوراً للنساء على أغلفة تلك المجلات وفي باطنها صوراً فاتنة في أزياء مُنحطّة ، بعيدة عن الحياء والفضيلة ، تُحرّك من لا شهوة له ، وجدت كلمات تدعو إلى العزف والموسيقى واللهو المحرّم ، وجدت صور علب الدخان للدعاية له .
إلى غير ذلك من المنكرات العظيمة الفاحشة .
إلى أن قال - رحمه الله - :
إن اقتناء مثل هذه المجلات حرام .
وشراؤها حرام .
وبيعها حرام .
ومكسبها حرام .
 وإهداءها حرام .
 وقبولها حرام .
 وكل ما يُعين على نشرها بين المسلمين حرام ؛
 لأنه من التعاون على الإثم والعدوان .
 والله أعلم .

ثم قالت الأخت :
بس ما في بيت يخلو من المجلات
بس يوجد بعض المواضيع مفيدة بل أغلبها مفيدة ؟
أنا لا أنكر وجود المجلات التي تتحدث عنها ولكن يوجد
بعض المجلات مفيدة مثل التي
ذكرتها أنا
بها بعض المواضيع مفيدة؟؟

وجود الفائدة اليسيرة في مثل هذه المجلات لا يُغيّر من الأمر شيئاً ، إذ الحُكم للغالب ، والغالب على تلك المجلات هو الصور الفاضحة العارية أو شبه العارية ، والمقالات الهابطة الداعية إلى العشق والغرام والهيام ، والفتاوى التي لا تقوم على الدليل من الكتاب والسنة ، في كثير من الأحيان .

وإذا كان الأمر كذلك ، فإن القاعدة الشرعية تنص على أن
: درء المفسد مُقدّم على جلب المصالح .
أي أن دفع المفسد وردّها ، مُقدّم على جلب المصلحة .
فكيف إذا كانت المصلحة ضعيفة أو مُتوهّمة ؟؟
ولذا فإن الله سبحانه وتعالى حرّم الخمر مع ما فيها من
فائدة ، فقال سبحانه : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ
كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمْ لَكَبِيرٌ مِّن تَفْعِهِمَا)
فلما غلب جانب الإثم والضرر حرّمت ، وإن كان فيها
منافع .

ومجلة (سيدتي) و (النهضة) و (اليقظة) و (المجالس
(و (زهرة الخليج) مما عُرض على الشيخ ابن عثيمين
- رحمه الله - فأفتى بحرمتها ، لما فيها من أضرار بالغة .

ولذلك قال الشيخ - رحمه الله - :

هدامة للأخلاق ، مُفسدة للأمة ، لا يشك عاقل
فاحص ماذا يُريد مُرّوجوها بمجتمع إسلامي محافظ .
وجدت أقوالا ساقطة ماجنة نابية ، يمجهها كل ذي
خلق فاضل ، ودين مستقيم .
رأيت صوراً للنساء على أغلفة تلك المجلات وفي
باطنها صوراً فاتنة في أزياء مُنحطّة ، بعيدة عن
الحياء والفضيلة ، تُحرّك من لا شهوة له ، وجدت
كلمات تدعو إلى العزف والموسيقى واللهو المحرّم
، وجدت صور علب الدخان للدعاية له .
إلى غير ذلك من المنكرات العظيمة الفاحشة .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

=====

شبخنا الفاضل

سألتنى إحدى الأخوات هذا السؤال ، وأنا بدوري أنقله لكم لتعم الفائدة على السائلة وعلى جميع الأخوات في أمور أصبح من الضروري الحديث فيها

تقول السائلة :

بعد أسبوع بإذن الله سيكون حفل زواج أخ زوجي ،
وسيكون في فندق ، والحقيقة أننا لا نقيم حفلات
راسنا في فنادق لوجود صالات الأفراح الفخمة والتي
تغنينا عن الفندق بما فيه من منكرات ومحرمات ، ولك
ن أهل العروس اختاروا أن يكون الزواج في فندق .
المهم الآن أنا في حيره من أمري وذلك لأن المكان
حتم على أن يكون اللباس ساترا وكذلك شعري وفي
فس الوقت وبما أنني من العائلة فلا بد أن البس شيء
فخم (راقى) كما هي العادة في الأعراس بالإضافة
إلى المكياج والشعر

والحقيقة أنني أميل قلبيا للبس العباءة والشيلة في
فندق لكوني أشعر أن المكان غير آمن ، حتى ولو كان
كما يدعون صالة للسيدات
فهل ترين رأيي أم هناك مخرج آخر ، وماذا تفعلين
ت في مثل هذه الحالات ؟؟
إذا استطعت ان تستشيرى أحد أهل العلم فافعلي حتى
ى أكون على بينه ، بحيث لا أكون متساهلة ولا متكلفه
، لأن من حولي يقولون أن المكان مخصص للسيدات
فلا بأس بأخذ راحتنا في اللبس ، ولكن رأيي هو أن
المكان يبقى فندق أي أننا مهما كان لا نملك الوثوق
في مدى خصوصيته
فما رأيك .

الجواب :

بالنسبة للفنادق تبقى غير آمنة ولا نملك الوثوق
في خصوصيتها

بل وُجد في بعضها آلات تصوير مخفية ، وصُورت
تلك الحفلات وُزعت على أشرطة فيديو ونحو ذلك .
وأحيانا يوجد الرجال في خدمة النساء في بعض
الفنادق .

فإذا كان الأمر كذلك فاستبراء المسلمة لدينها
وعرضها هو المُتعيّن عليها

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك .
وتستطيع أن تعتذر عن حضور مثل تلك الحفلات وبالنسبة للباس المرأة أمام النساء الصحيح فيه أنه مثل لباس المرأة أمام محارمها فيجوز أن تُبدي للنساء مواضع الزينة ومواضع الوضوء ، وهي ما يظهر غالباً للمحارم .
أما التهتك في اللباس بحجة أن ذلك أمام النساء فليس من دين الله في شيء .
وليس صحيحاً أن عورة المرأة مع المرأة كعورة الرجل مع الرجل ، أي من السرة إلى الركبة .
فهذا الأمر ليس عليه إثارة من علم ولا رائحة من دليل فلم يدل عليه دليل صحيح ولا ضعيف .
بل دلت نصوص الكتاب والسنة على ما ذكرته أعلاه .

قال سبحانه وتعالى :

(وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ غَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بَأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

ووجه الدلالة أن الله ذكر النساء بعد ذكر المحارم وقبل ذكر مُلك اليمين .

ولم يذكر في الآية الأعمام والأخوال . ويُراجع لذلك تفسير ابن كثير .

وقد دخلت نسوة من أهل الشام على عائشة رضي الله عنها فقالت : لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمّام ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها ، فقد هتكت سترها فيما بينها وبين الله عز وجل . رواه الإمام أحمد وغيره ، وهو حديث صحيح .

ولا أريد أن أطيل في سياق الأدلة وبسطها في هذا
المقام .

وكنت بسطت القول في ذلك هنا :

<http://saaid.net/Doat/assuhaim/85.htm>

والله أعلم .

=====

شيخنا الفاضل

إذا كانت المرأة منا تعرف أن حفل الزفاف الذي ستذهب إليه ستجد فيه الكثير من النساء الكاسيات العاريات . هل تذهب أم لا ؟؟ حتى لو كان حفل زفاف أحد من الأقارب مثلاً كأخ الزوج ، فعدم ذهابها ربما أدى إلى القيل والقال ودفع بها إلى مشاكل مع أهل العرس هل تذهب أم لا ؟

وبعد تلك الأعراس لا تسأل عن وصف المرأة للنساء حتى لزوجها !

الجواب :

إذا كانت سوف تذهب لمكان فيه منكرات كالغناء والموسيقى أو التهنُّك والغُري ونحو ذلك ، فإنها لا تذهب إلا إذا كانت تستطيع أن تُغيِّر المنكر . لقوله عليه الصلاة والسلام : من رأى منكم مُنكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان . رواه مسلم . وبعض الناس يقول : أنكرت بقلبي ! ويبقى في المكان .

لو أنكر قلبه هذا المُنكر حقيقة لفارق المكان .

وإذا كان المكان فيه منكرات فلا تذهب المسلمة وإن سخط من سخط ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من التمس رضی الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى الناس عنه ، ومن التمس

رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط
عليه الناس . رواه الترمذي وغيره .
فرضا الله عز وجل هو المُقَدَّم وإن سخط من
سخط ، ففي النهاية سوف يرضون عن سخطوا
عنه .

وأنتِ - حفظك الله - أشرتِ إلى قضية خطيرة ،
وهي وصف المرأة المرأة الأخرى أو النساء لزوجها
قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تباشر المرأة
المرأة ، فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها . رواه
البخاري .
وفي رواية للبخاري : لا تباشر المرأة المرأة ،
فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها .
لما في ذلك من المفاسد .
فِيُزَيِّنُهَا الشَّيْطَانُ فِي عَيْنِي مِنْ وُصِفَتْ لَهُ ، وَرَبَّمَا
سَعَى لَخَطْبَتِهَا إِنْ كَانَ عَفِيفًا ، أَوْ سَعَى لِلإِيقَاعِ بِهَا
إِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ .

فهذه قضية خطيرة ، فليُنْتَبِه لها .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
أنا الآن ألاحظ بنفسي التقدم والحمد لله برجوعي إلى
الله علما بأنني كنت أصلي ولكن بالبيت والآن بدأ قلب
ي يتعلق بالمسجد فأرجو أن تفيدوني
أنا الآن بجهد مع نفسي ولدي بعض العوامل التي احت
رت بها
الأولى والأهم
أنني مصور بالتلفزيون ولا أعرف ما رأيكم بالتصوير وأ
نا الآن بقسم المنوعات
وهل إذا كنت مصور أخبار فرضا هل وظيفتي بها شي

ء يعارض ديني (لأنني تراودني الفكرة بالنقل إلى
قسم الأخبار أو الرياضة) أو أنني أتخلى عن وظيفتي
علما أن الوظائف محدودة وأنا أعشق عملي والكاميرا
(ولكن أريده بما يرضي الله)
وأنا بصراع مع طاغية يدعى (الدخان - السجائر) وأن
الدين يحل كل المشاكل وأريد الحل الديني لتدخين بغض
النظر عن الحل الطبي
أفيدوني جزاكم الله خيرا ولكم الثواب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعِينَكُ وَأَنْ يُثَبِّتَكَ
وَهَيِّئْ لَكَ هَذَا التَّعْلُقَ بِالمَسَاجِدِ
فَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :
سَبْعَةٌ يُظَلِّهُمُ اللَّهُ بِظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ . - وذكر
منهم - : وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مَعْلُوقٌ فِي المَسَاجِدِ . رواه
البخاري ومسلم .

وبالنسبة للعمل فإن وجدت غيره خير منه وأفضل
فهو أولى .

وإن لم تجد غيره فعليك بما هو نافع ومفيد
وتجنب ما لا نفع فيه بل هو من سفاسف الأمور
تجنب التصوير الفني للمسلسلات والأغاني ونحوها
وتجنب التصوير الرياضي إذ هو غالبا لا يخلو من
تصوير عورات ، وإن كانت عورات رجال ، فلا يجوز
إظهارها ، ومعلوم أن عورة الرجل من السرة إلى
الركبة ، والفخذ يظهر غالبا في كثير من الرياضات
التي تُمارس اليوم .

وإن استطعت أن تتجه للبرامج المفيدة كأن تصوّر ما
يتعلق بأخبار وأحوال المسلمين أو ما يتعلق بالبرامج
التوعوية ونحوها فافعل .

وبالنسبة للتدخين أسأل الله أن يُعينك على تركه
والإقلاع عنه .
ولم أرَ مثل الإصرار والعزيمة على تركه
خاصة إذا قصدت بذلك وجه الله ، وأن تتذكر أن من
ترك شيئاً لله عوّضه الله خيراً منه
بالإضافة إلى مخافة الله ومراقبته في الخلوة
والجلوة
وأن تتذكر أيضاً أضراره الجسدية
وأن صحّتك مئة من الله عليك ، وأنت مسؤول عنها
أمام الله
وأن مالك هو في حقيقته مال الله ، وسوف تُوقف
أمام الله وتُسأل عنه :
من أين اكتسبته ؟
وفيما أنفقته ؟
تخيّل ذلك الموقف بين يدي ملك الملوك سبحانه .
كيف يكون الجواب ؟
قبل أن تُشعل سيجارة تذكر ذلك الموقف .
وتخيّل لو كانت هذه آخر ساعة لك في الحياة ...
أيسرّك أن تموت وسيجارتك في يدك ؟؟
فإن من مات على شيء بُعث عليه .
والله تعالى أعلى وأعلم .

=====
=====

هناك سؤال إضافي فضيلة الشيخ
وهو عن الصور
وأعني هنا تحديداً الصور الفوتوغرافية
نعرف حكم الدين الإسلامي الحنيف في تحريم الصور
ولكن هل الصور الفوتوغرافية من ضمنهم؟
حيث نعلم بأن هذا الصور ليست من صنع البشر بل
هي انعكاس لظلال الصورة الأصلية على مادة معينة لت
ظهر لنا الصورة الفوتوغرافية
وهي تختلف عن رسم الصور التي بها روح أو نحتها
ل
ولكم جزيل شكري

صور ذوات الأرواح لا تختلف في الحُكم ، سواء
كانت باليد أو بالآلة (الكاميرا)
وما يتعلق بالصور الفوتوغرافية فقد كتبت فيها
موضوعاً مُستقلاً نظراً لأهميتها
تجده أخي الحبيب هنا :

<http://saaid.net/Doat/assuhaim/63.htm>

حفظك الله ورعاك .

=====

السلام عليكم ورحمة الله
أنا موظف أعمل ولي صديق يعمل في الجمارك يريد
معرفة قول الشرع فيه

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
العمل في الجمارك لا يخلو من حالتين :

الأولى : أن يكون لحفظ أمن البلاد من عبث العابثين ،
فالعامل فيه على ثغر ، وهو مأجور

والثاني : أن يكون في تحصيل الضرائب على السلع ،
وهي التي تُسمى (المكوس) فهذا على خطر عظيم
فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر برجم المرأة
التي زنتُ أقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح
الدم على وجه خالد فسبها ، فسمع نبي الله صلى الله
عليه وسلم سبه إياها ، فقال : مهلا يا خالد فوالذي
نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغُفر له
، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت . رواه مسلم .

وصاحب المكس هو العشار الذي يأخذ العشور والضرائب
على الناس .

فإن كان العمل في تحصيل الضرائب ففرّ منه فرارك من الأسد

ومن ترك شيئاً لله عوّضه الله خيراً منه .
والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

سؤال عن التكفير

هل يعتبر كافراً من قام بتقطيع المصحف عند الغضب؟؟
وإن كان الجواب بتكفيره كيف نرد على من يقول إن
موسى عليه السلام ألقى الألواح عندما غضب من قومه؟
و جزاكم الله خيراً

الجواب :

أولاً : كان غضب موسى صلى الله عليه وسلم لله وليس
لِحظ نفسه .

وهكذا كان غضب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .
قالت عائشة رضي الله عنها تصف رسول الله صلى الله
عليه وسلم : ما صَرَبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيئاً قط بيده ، ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل
الله ، وما يُبَلِّغُ منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن
ينتقم شيء من محارم الله فينتقم لله عز وجل . رواه
مسلم .

فهذا غضب محمود ؛ لأنه لله عز وجل .
وأما الغضب المذموم فهو ما كان الدافع له الانتصار
للنفس ، أو كان لِحَظ من حظوظ النفس .

ثانياً : تقطيع المصحف وتمزيقه عند الغضب ، أمرٌ بالغ
الخطورة .

فإن كان الإنسان إذا غضب لا يدري ماذا يقول ، ولا كيف
تصرّف ، فإنه معفو عنه .

أما إذا كان شديد الغضب ولكنه يدري ماذا يقول ، ويعرف
كيف تصرّف ، فإنه مؤاخذ بفعله .

ولا شك أن الاستهانة بالمصحف ، أو إهانتته أو تمزيقه مع
علمه بأنه مصحف أنه كفرٌ وردّة عن دين الله .

ومن فعل ذلك فعليه التوبة إلى الله ، والاستغفار ، والندم على ما فات ، فإن من تاب تاب الله عليه .
وعليه أن لا يعود إلى مثل ذلك الفعل .
والله أعلم .

=====

عندما أنقل بعض النكت من منتدى لآخر هل أدخل في وعيد الرسول صلى الله عليه وسلم في من يكذب ليضحك القوم ؟

إذا كانت تلك النكت والطرائف مما تعلم بأنها كذب صريح ، أو مما يستحيل وقوعه عادة ، فلا تنقلها ، خشية من الدخول في الوعيد المذكور في الحديث .
ولما في هذا الفعل من نشر الكذب .
والمسلم في غنى عن الكذب ونشره والترويج له .
والله أعلم .

=====

هل يجوز السلام عامة مع الرجال يعني إذا قبلت أحد أقاربي - رجل - أو شخص آخر وسلّمت عليه هل هذا يجوز ؟

أما المصافحة والتقبيل فلا تجوز مع غير المحارم وأما مجرّد السلام فيجوز إلا إذا خشي من الفتنة .
ولا يكون رد السلام بخضوع في القول ، كما تفعله بعض الفتيات إذا ردّت على الهاتف ، فتردّ - بعضهن - بميوعة وتكسّر ، فهذا لا يجوز لقوله تعالى تأديباً للأمهات المؤمنين : (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا)

ويجب التفريق بين السلام بالقول فقط وبين المصافحة ، فإن بعض الناس يُسميها سلام .
فمصافحة المرأة للرجل الأجنبي عنها مُحَرَّمَةٌ لا تجوز .
فلا يجوز للمرأة أن تُصافح غير محارمها لقوله صلى الله عليه وسلم : لأن يُطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خيرٌ له من أن يمسن امرأة لا تحلّ له . رواه الطبراني ، وصححه الألباني .

والمحارم هم من يحرم على المرأة أن تتزوج بهم على التأييد ، أي لا يجوز للمرأة أن تتزوج بهم أبداً .
فزوج الأخت ليس محرماً ، وزوج العممة والخالة ليس محرماً ، وكذلك ابن الخال وابن العم ليسوا من المحارم فلا تجوز مصافحتهم .
والله أعلم .

=====

هل وردت التسمية عند خلع الثياب في غير بيوت الخلاء ؟
الجواب :

بالنسبة لوضع الثياب ، فقد ورد فيه حديث عند الطبراني في الأوسط ، وفي إسناده زيد العمي ، وهو ضعيف .
ولكن روى ابن أبي شيبة عن بكر بن عبد الله المزني قال : كان يقال : إن ستر ما بين عورات بني آدم وبني أعين الجن والشياطين أن يقول أحدكم إذا وضع ثيابه : بسم الله .

وتقدم تفصيل المسألة هنا :

<http://saaid.net/Doat/assuhaim/omdah/010.htm>

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

ما حكم العمل في صالونات التجميل ؟

الجواب :

العمل في مثل هذه الصالونات لا يخلو من محذور بل محاذير

فالعمل يقوم غالباً على التزيين والتحسين والتجميل .
أليس كذلك ؟ بلى .

وكثير من زينة النساء اليوم زينة محرمة .
كالنمص (نتف شعر الوجه)
والوشم

وغير ذلك مما هو مبسوط بالدليل هنا على هذا الرابط :

ويلحق به وصل الشعر بشعر آخر ، وهو الوصل ، وفاعلته هي الواصلة .

وقد قال عليه الصلاة والسلام : لعن الله الواصلة والمستوصلة . رواه البخاري ومسلم .

ومما يلحق بوصل الشعر تركيب رموش صناعية ، وإن كان القصد منها التجميل ، ففي حديث ابن مسعود رضي الله عنه - في الرابط أعلاه - أن الجامع المشترك لتلك الأصناف هو طلب الحسن والجمال ، ولكنه مع تغيير خلق الله .

ويلحق بذلك من المحاذير نزع شعر بقية جسم المرأة ، ولا أعني أن نزع الشعر في بقية الجسم أنه محرم . فليس يحرم سوى نزع شعر الوجه ، ويحرم حلق شعر الرأس . ولكن بلغني أن بعض النساء تتساهل في هذه القضية حتى تُبدي عورتها بل سوءتها أمام النساء لنزع الشعر ، ولعلك تعلمين من ذلك الكثير بحكم عملك . ولا يجوز للمرأة أن تنظر إلى عورة المرأة من غير ضرورة كالطبيبة والقابلة (المولدة)

فإذا خلا العمل من هذه المحاذير ، ولم يكن فيه مخالطة للرجال ، فلا بأس به .

أما إذا اشتمل على شيء مما ذكر فقد قرأت ما فيه من الوعيد الشديد ، وهو اللعن .

وتذكرني أخيرا : أن من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه .

أما إزالة الشامة فلا أعلم حرجا في نزعها .
والله أعلم .

=====

**سؤالي : ما حكم من يغتاب و يقول بعد ذلك
...استغفر الله ؟؟؟؟**

أي : أن هناك مقولة لا تحضرني الآن للأسف - لابن تيمية - و أتمنى البحث عنها أو سؤال المشايخ - أن بعض الاستغفار يعتبر غيبة !!!

و ذلك لما نراه من بعض الناس - وخصوصا النساء
للأسف- أنها تغتاب فلانة ثم تقول بعد ذلك
استغفر الله .. و استغفارها هنا
ليس طلب المغفرة من الله بل هو
نوع من أنواع الضحك و السخرية !!
أرجو منكم البحث في الموضوع

الجواب :

أما كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - فقد قال :
فمن الناس من يغتاب موافقة لجلسائه وأصحابه
وعشائره ، مع علمه أن المغتتاب برئ مما يقولون أو
فيه بعض ما يقولون ، لكن يرى أنه لو أنكر عليهم
قطع المجلس واستثقله أهل المجلس ونفروا عنه ،
فيرى موافقتهم من حسن المعاشرة وطيب
المصاحبة ، وقد يغضبون فيغضب لغضبهم فيخوض
معهم .

ومنهم من يخرج الغيبة في قوالب شتى ؛ تارة في
قالب ديانة وصلاح ، فيقول : ليس لي عادة أن أذكر
أحدا إلا بخير ! ولا أحب الغيبة ! ولا الكذب ! وإنما
أخبركم بأحواله . يقول : والله إنه مسكين أو رجل
جيد ، ولكن فيه كيت وكيت ! وربما يقول : دعونا
منه الله يغفر لنا وله ! وإنما قصده استنقاصه
وهضما لجنابه .

ويخرجون الغيبة في قوالب صلاح وديانة يُخادعون
الله بذلك كما يخادعون مخلوقا ، وقد رأينا منهم
ألوانا كثيرة من هذا وأشباهه .
ومنهم من يرفع غيره رياء فيرفع نفسه فيقول : لو
دعوت البارحة في صلاتي لفلان لما بلغني عنه كيت
وكيت ! ليرفع نفسه ويضعه عند من يعتقد ، أو
يقول : فلان بليد الذهن قليل الفهم ! وقصده مدح
نفسه وإثبات معرفته وأنه أفضل منه .
ومنهم من يحمل الحسد على الغيبة ، فيجمع بين
أمرين قبيحين : الغيبة والحسد ، وإذا أثنى على

شخص أزال ذلك عنه بما استطاع من تنقصه في
قالب دين وصلاح ، أو في قالب حسد وفجور وقدح
ليسقط ذلك عنه .

ومنهم من يخرج الغيبة فيس قالب تمسخر ولعب ،
ليُضحك غيره باستهزائه ومحاكاته واستصغار
المستهزأ به .

ومنهم من يخرج الغيبة في قالب التعجب ، فيقول :
تعجبت من فلان كيف لا يفعل كيت وكيت ؟ ومن
فلان كيف وقع منه كيت وكيت ؟ وكيف فعل كيت
وكيت ؟ فيخرج اسمه في معرض تعجبه .

ومنهم من يخرج الاغتمام فيقول : مسكين فلان
غمّني ما جرى له ، وما تم له ، فيظن من يسمعه
أنه يغتم له ويتأسف ، وقلبه منطوٍ على التّشقي
به ، ولو قدر لزيد على ما به ، وربما يذكره عند
أعدائه ليشفقوا به ، وهذا وغيره من أعظم أمراض
القلوب والمخادعات لله ولخلقه .

ومنهم من يظهر الغيبة في قالب غضب وإنكار منكر
، فيُظهر في هذا الباب أشياء من زخارف القول ،
وقصده غير ما أظهر والله المستعان .
انتهى كلامه - رحمه الله - بطوله ، وهو كلام
نفيس للغاية .

وفي شرح حديث " من قال : سبحان الله وبحمده
في يوم مائة مرة حُطت خطاياهُ ، وإن كانت مثل
زبد البحر " متفق عليه .

نقل الحافظ ابن حجر عن ابن بطال حكاية عن
بعض العلماء أن الفضل الوارد في حديث الباب وما
شابهه إنما هو لأهل الفضل في الدين والطهارة من
الجرائم العظام ، وليس من أصرّ على شهواته
وانتهك دين الله وحرماته بلا حق بالأفاضل
المطهرين في ذلك ، ويشهد له قوله تعالى : (أُمَّ
حَسِبَ الَّذِينَ جَنَرُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) انتهى .

كما أن حقوق العباد مَبْنِيَّة على المُشَاحَّة والمُقَاصَّة ، فلا يكفي فيها مُجَرَّد " أَسْتَغْفِرُ الله " بل لا بُدَّ من التحلل ممن اغتابه ما استطاع ، أو الثناء عليه في المجالس التي اغتابه فيها .

قال صلي الله عليه علي آله وسلم : من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بِقَدْرٍ مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فُحْمِلَ عليه . رواه البخاري .

وهنا فوائد فيما يتعلق بحقوق العباد ، ضمن الفوائد المستفادة من حديث معاوية بن الحكم السلمي - رضي الله عنه - وهو

URL=<http://www.aljwaher.net/vb/showthread.php?>
][COLOR=red][s=&threadid=2506&pagenumber=2
/][COLOR/][SIZE/] - رعاكم الله - [SIZE=5
[URL

والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
سؤال اليوم يقول : ما حكم الرجل إذا تشبه بالنساء
أو العكس؟؟
الجواب :

وعليك سلام الله ورحمته وبركاته
أما بعد :
فأسأل الله أن يجعلك مباركا أينما كنت
وأن يرزقنا جميعاً الفقه في الدين

أما بالنسبة للتشبه بين الجنسين ، تشبه الرجال بالنساء أو تشبه النساء بالرجال فهو كبيرة من كبائر الذنوب ، إذ لا يرد الوعيد الشديد واللعن الذي هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله إلا على كبيرة من كبائر الذنوب .

وسواء كان التَّشْبُه باللباس سواء كان بنوعيته أو هيئته أو كان التَّشْبُه بشيء مما اختص به الطرف الآخر فكل ذلك محرّم .

الأدلة على ذلك :

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال . رواه البخاري .
وقال ابن عباس رضي الله عنهما : لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال ، والمترجّلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم . رواه البخاري .

و لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسه المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل . رواه أبو داود وغيره ، وهو حديث صحيح . وهذا يتعلق بهيئة وطريقة اللبس .

ولما قيل لعائشة رضي الله عنها : إن امرأة تلبس النعل ، فقالت : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّجُلَةَ من النساء . رواه أبو داود وهو حديث صحيح .

وهذا ينطبق على النعال الكبيرة التي ظهرت في الأسواق وتلبسها النساء .

والمرأة المسترجلة ملعونة لأنها تُحاول أن تخرج عن طبيعتها وتتشبه بالرجل في كلامه وفي مشيته ونحو ذلك .
ولأن الله عز وجل قد جعل لكل شيء قدرا .

فَعُلِمَ من مجموع الأحاديث أنه لا يجوز للمرأة أن تتشبه بالرجال فيما اختصوا به .
ولا يجوز للرجال أن يتشبهوا بالنساء فيما اختصن به .

ومن فعل شيئا من ذلك فقد عرّض نفسه لللعن ، وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله التي وسعت كل شيء .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

=====

النملة ذلك المخلوق الضعيف حصلت على حصانة إلهية بتحريم قتلها !

فهل جميع أنواع النمل لا يجوز قتلها؟؟ أم هو نوع واحد؟؟

وكيف أميز هذا النوع؟؟ وذلك حتى لا آثم

الجواب :

جاء النهي عن قتل النمل
فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخبر أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء ، فأمرَ بقرية النمل فأحرقت ، فأوحى الله إليه أفي أن قرصتك نملةٌ أهلكت أمة من الأمم تسبح . متفق عليه
وعند الإمام أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل أربع من الدواب : النملة والنحل والهدد والصرد .

والقاعدة المتقررة شرعاً أن المؤذي طبعاً يُقتل شرعاً .

والنمل إذا كان في البيوت وأذى الناس وتسبب في أذاهم فإنه يُنذر ثلاثة أيام ، وغالباً يخرج بعد ذلك .
وقد جرّبْتُ هذا وجرّبه غيري .
أما إذا لم يخرج وكان مؤذياً فإنه يُقتل للقاعدة السابقة .

والله أعلم .

ثم ردت إحدى الأخوات :
أنا كان عندي خلفية عن تحريم قتل النمل
بس أنا أسأل أي نوع لا يجوز قتله ، فالنمل عدة أنواع ؟

صغير ويسمى الذر ، ومنه الأسود ذو الأرجل الطويلة ...
وهناك أنواع كثيرة ولكن أخاف أن يظهر جهلي 0000
لذلك أرجو لتوضيح 000000

وسألت أخت أخرى :
وسؤال آخر لو سمحت
كيف لي أن أنذره 3 أيام ؟!
أرجوك أوضح لي هذه النقطة

أما النمل فما كان مؤذياً فإنه يُقتل للقاعدة السابقة :
المؤذي طبعاً يُقتل شرعاً .
فأي نوع من النمل (داهم البيوت أو الأطعمة) وأصبح
مؤذياً فإنه يُقتل صغيراً كان أو كبيراً .
أما إذا لم يكن مؤذياً أو كان خارج البيوت ، فإنه لا يُقتل .

وبالنسبة لإنذاره والاستعادة منه يرى بعض العلماء أن
يُقرأ عليه : (يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم)

ويُنذر كأن يُقال له عند مساكنه أو تجمعاته يقال له مثلا :
أخرج أيها النمل ، وإلا قتلناك أو أذيناك . ونحو هذا .

وقد جُرّب هذا فنفع .
فإذا لم يخرج بعد ثلاثة أيام وكان مؤذياً فإنه يُقتل .

وأخذ العلماء هذا من إنذار حيات البيوت ، وخصّها بعض
العلماء بحيات بيوت المدينة النبوية .

فقد روى الإمام مسلم في صحيحه من طريق أبي السائب
مولى هشام بن زهرة أنه دخل على أبي سعيد الخدري في
بيته قال : فوجدته يصلي ، فجلست أنتظره حتى يقضي
صلاته ، فسمعت تحريكا في عراجين في ناحية البيت
فالتفت فإذا حيّة ، فوثبتُ لأقتلها فأشار إليّ أن اجلس ،
فجلست ، فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار ، فقال :
أترى هذا البيت ؟ فقلت : نعم ، قال : كان فيه فتى منّا
حديث عهد بعرس قال : فخرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله
، فاستأذنه يوما ، فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم : خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة .
فأخذ الرجل سلاحه ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة
، فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته غيره ، فقالت
له : اكفف عليك رُمحك ، وادخل البيت حتى تنظر ما
الذي أخرجني ، فدخل فإذا بحَيّة عظيمة منطوية على
الفرّاش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه
في الدار فاضطربت عليه ، فما يُدرى أيهما كان أسرع
موتاً الحيّة أم الفتى ؟ قال : فجئنا إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، فذكرنا ذلك له ، وقلنا : ادع الله يحييه لنا
، فقال : استغفروا لصاحبكم . ثم قال : إن بالمدينة جنّاً
قد أسلموا ، فإذا رأيتم منهم شيئا فأذنوه ثلاثة أيام ، فإن
بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان .

والله أعلم .

=====

فضيلة الشيخ / عبد الرحمن السحيم حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

عندي سؤال يخص احد أصدقائي .. فصديقي هذا يهوى العزف الموسيقى وتطورت هوايته هذه حتى أصبح يؤلف ويعزف الألحان في بعض الأفراح وفي الإعلانات التجارية .. وقد نصحته بأن مكسب ما يقوم به حرام .. فقال لي إنه يعرف ذلك ، لذا فهو لا يصرف من مكسبه الحرام على أكله وشربه وعلى أسرته بل يصرفه بشراء المعدات الموسيقية وأجهزة الكمبيوتر وما يساعده على عمله هذا

أرجو من فضيلتكم مشكورين توضيح الحكم في ذلك ..
وجزاكم الله خير الجزاء في الدنيا والآخرة وتفضلوا منا
وافر الشكر والتقدير .

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
هذه الأعمال التي ذكرت مُحَرَّمَةٌ ولا يجوز العمل فيها ولا المتاجرة في آلاتها .
وقد كُثِرَت الأقوال عن سلف هذه الأمة في النهي عن الغناء ، وإن كان من غير آلة موسيقية
قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى :
(وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ
وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ)
قال : هو الغناء وأشباهه .
وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : والله هو الغناء .
وقال رضي الله عنه : الغناء يُنبت النفاق في القلب .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم
والخمر والمعازف ، ولينزلن أقوام إلى جنب علم
يروح عليه بسارحة لهم يأتيهم يعني الفقير لحاجة
فيقولوا : أرجع إلينا غدا ، فيُبيّتهم الله ويضع العلم
، ويمسح آخرين قرده وخنازير إلى يوم القيامة .
رواه البخاري .

والعلم هو الجبل .
وقال الفضيل بن عياض : الغناء رقية الزنا .
وقال الخليفة يزيد بن الوليد : يا بني أمية إياكم
والغناء ، فإنه يُنقص الحياء ويزيد في الشهوة ويهدم
المروءة ، وإنه لينوب عن الخمر ، ويفعل ما يفعل
السكر ، فإن كنتم لا بُدَّ فاعلين فجنبوه النساء ؛ إن
الغناء داعية الزنا . رواه البيهقي في شعب الإيمان .

قال خالد بن عبد الرحمن : كنا في عسكر سليمان
بن عبد الملك فسمع غناء من الليل فأرسل إليهم
بكرة فجيء بهم ، فقال : إن الفرس لتسهل
فتستودق له الرمكة ، وإن الفحل ليهدر فتضبع له
الناقة ، وإن التيس لينبّ فتسترم له العنز ، وإن
الرجل ليتغنى فتشتاق إليه المرأة . ثم قال :
أخصوهم ! فقال عمر بن عبد العزيز : هذا مثله ،
ولا يجلّ فحلى سبيلهم . رواه البيهقي في شعب
الإيمان .

قال ابن القيم - رحمه الله - :
حُبُّ الكتاب وحُبُّ الحان الغناء *** في قلب عبد ليس
يجتمعان
وقال : فالغناء يُفسد القلب ، وإذا فسد القلب هاج
في النفاق .
ولا شك أنه إذا كان من خلال آلة موسيقية فهو
أشدّ في التحريم .

قال الإمام البيهقي - رحمه الله - : وان لم يداوم على ذلك (يعني على الغناء) لكنه ضرب عليه بالأوتار ، فإن ذلك لا يجوز بحال ، وذلك لأن ضرب الأوتار دون الغناء غير جائز لما فيه من الأخبار .

وقد يدّعي أقوام أن الموسيقى الهادئة تُريح الأعصاب !
وليس الأمر كذلك ، فقد ثبت طبيّاً أن النفس تجد الراحة في القرآن وليس في الغناء
وصدق الله ومن صدق من الله قبيلاً ، ومن صدق من الله حديثاً :
(الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ)

ومما هو مشاهد محسوس معلوم أن من استلذّ بسماع الأغاني لا يُمكن أن يجد حلاوة تلاوة كلام الله عز وجل .
ولذا لما ذكر الله لهو الحديث قال : (وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَوَلَّى مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَسَّرَهُ بَعْدَآبِ أَلِيمٍ)

وهذا العمل الذي يعملُه من الدعوة إلى الضلال ، ومن الدعوة إلى الصد عن سبيل الله ، فعليه أوزاره وأوزار الذين يتبعونه على ذلك .
لقوله سبحانه وتعالى : (لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ)
ولقوله صلى الله عليه وسلم : من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً . رواه مسلم .

وصاحبك هذا يعلم أنه يعمل أعمالاً مُحَرمة ، بدليل أنه لا يُنفق من ذلك المال على مأكله ومشربه ، وهذا لا يُعفيه عن تبعات هذا المال .
فإن العبد سوف يُسأل عن هذا .

قال عليه الصلاة والسلام : لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن : عن عمره فيما أفناه ، وعن جسمه فيم أبلاه ، وعن علمه فيما عمل به ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه . رواه الترمذي .

فأنت - رعاك الله - ترى أن في المال سؤالين :
من أين اكتسبه ؟
وفيم أنفقه ؟
فليُعدَّ للسؤال جواباً ، وللجواب صواباً .

فالأمر خطير خاصة مع علمه بحرمة ذلك الفعل .

والله أعلم .

=====

كثير من النساء الحريصات على أمور دينهن يحيرهن هذا الأمر - أعانك الله على الإجابة عليه يا فضيلة الشيخ وأثابك الله - وهو أن الأفراح و مناسبات النجاح للأهل و الأصدقاء ستكثر بعد أيام قلائل من الآن وأنت بالطبع تعرف حال معظمها وما فيها من منكرات ومعارف لا يرضاها الله فإذا ذهبن فإنهن يخفن أن يآثمن وإن لم يذهبن فإنهن يخفن من قطيعة الرحم وما يترتب عليه من خلافات عائلية ما هو الحل ؟

الجواب :

إذا كانت سوف تذهب لمكان فيه منكرات كالغناء والموسيقى أو التهتُّك والغُري ونحو ذلك ، فإنها لا تذهب إلا إذا كانت تستطيع أن تُغيِّر المنكر .
لقوله عليه الصلاة والسلام : من رأى منكم مُنكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان . رواه مسلم .

وبعض الناس يقول : أنكرت بقلبي ! ويبقى في المكان .
لو أنكر قلبه هذا المنكر حقيقة لفارق المكان .

وإذا كان المكان فيه منكرات فلا تذهب المسلمة وإن سخط من سخط ؛ لأن رضا الله هو المُقَدِّم على رضا كل أحد ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى الناس عنه ، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس . رواه الترمذي وغيره .
فرضا الله عز وجل هو المُقَدِّم وإن سخط من سخط ، ففي النهاية سوف يرضون عن سخطوا عنه .

وقد قيل ك أرض وجهاً ترضى عنك جميع الوجوه .
فإذا حرص المسلم أو المسلمة على إرضاء الله عز وجل فإن الناس سوف يرضون عنه ولو سخطوا في البداية ، وهذا مُجَرَّب .

وليس في ترك إجابة الدعوة إذا اشتملت على منكر ليس في تركها قطيعة بل فيها برٌّ وتناصح وتعاون على البر والتقوى .

فإن الناس سوف يتساءلون : لماذا لم يحضر فلان أو فلانة ؟

وقد يُتصل به ويُسأل عن سبب تخلفه وعدم حضوره ، فإذا أبدى السبب وهو وجود المنكر فقد يحملهم ذلك على ترك المنكر مرة أخرى ، ولو مراعاة لحال أضيافهم .
أما إذا كان حضوره لا يهمهم فلا يحضر لمجرد رؤية المنكر والسكوت عنه .

وهل المنكر أحب إليهم منِّي .
إن كان الأمر كذلك فليحرصوا على منكراتهم !
وفق الله الجميع لما يُحب ويرضى .
والله أعلم .

